الباب الثاني

بيان كيفية توحيد الأمة الإسلامية في الحاضر

ويشتمل على فصلين :

الفصل الأول : في بيان مرتكزات الحل والطريق إليه .

الفصل الثاني : في بيان الإجراآت العملية .

الفصل الأول
مرتكزات الحل والطريق اليه

المبحث الأول : الطريق إلى الحل .

المبحث الثاني : مرتكزات الحل .

الركيزة الأولى : الولاء لله تعالى .

الركيزة الثانية : الولاء للمتجانسين في المعتقد المؤمنين بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم .

المبحث الأول :
الطريق إلى الحل

عندما نقوم بعملية مقارنة بين ما كان عليه الحال في الجاهلية الأولى قبل مبعث محمد ﷺ كما وصفنا آنفاً وبين ما آل إليه أمرنا في الجاهلية الحديثة نجد أن بينهما وصفاً مشتركاً، وهو التفكك والتشرذم والتناحر والتباغض والحقد والحسد والكراهية وبروز الاهتمام بالمنافع الخاصة والمصالح الشخصية وتبلد المشاعر والأحاسيس حيال القضايا العامة المشتركة على مستوى الأمة خارج إطار الفرد والأسرة والحزب أو القبيلة، والاستعداد للتضحية بالمصالح العامة في سبيل الحفاظ على المصالح الخاصة الفردية والأسرية والحزبية وإن على حساب الأخلاق والمعتقد والسلوك الشرعي المطلوب، رافعين مختلف الشعارات البراقة تضليلاً للعامة من الناس عن هذه الحقيقة، مما نشأ عنه شقاء في الحياة اليومية يظهر لدى التعامل مع الناس أفراداً وجماعات في مختلف المجالات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية والعسكرية والفكرية حيث يبدو الظلم بوضوح في كل أشكاله وصوره من كذب وغش وخديعة وخيانة وتدليس وتزوير وتمويه الباساً للحق لباس الباطل وإلباساً للباطل لباس الحق في سبيل نصرة النفس أو الأسرة أو الحزب أو الدولة لإرضاء قيادة الحزب وأفراده أو الدولة وبطانتها مع الغفلة الكبيرة عن الله تعالى في أوامره ونواهيه مما أوقع هؤلاء العاملين في الميادين الحزبية في حمأة الشرك وهم لا يشعرون، لأن تقديم طاعة المخلوق ورضاه على طاعة الخالق ورضاه شرك في الطاعة وشرك في المحبة ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا**

بين يدي الله ورسوله﴾[1]، **﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾**[2]، **﴿وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما﴾**[3] لأن طاعة غير الله تعالى فيما يخالف أمر الله شرك بالله تعالى في ألوهيته.

والشرك مبطل للإيمان وللعمل على حد سواء حتى وإن صدر من الأنبياء والرسل على جهة الفرض والتقدير: **﴿ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين﴾**[4]، **﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً مبيناً﴾**[5]، **﴿وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا﴾**[6]، **﴿والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً﴾**[7]، **﴿مثل الذين كفروا بربهم أعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء ذلك هو الضلال البعيد﴾**[8].

وبما أنه قد تشابه الحال في الجاهلية الأولى بالجاهلية المعاصرة أو كاد وكان الحل في الجاهلية الأولى بالاعتصام بكتاب الله تعالى بما احتوى عليه من أحكام اعتقادية وأحكام تشريعية فصّلها وبيّنها رسول الله ﷺ في سنته القولية والعملية فأخرج الله تعالى به الناس مما كانوا فيه من الأمراض الخلقية والسلوكية والعقائدية ورفعهم به على من عداهم من الأمم والشعوب كذلك فإن الحل في الجاهلية المعاصرة يكون بالإعتصام بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ لأنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ١.
(٢) سورة النور، الآية: ٦٣.
(٣) سورة لقمان، الآية: ١٥.
(٤) سورة الزمر، الآية: ٦٥.
(٢) سورة النساء، الآية: ٤٨.
(٦) سورة الفرقان، الآية: ٢٣.
(٧) سورة النور، الآية: ٣٩.
(٥) سورة ابراهيم، الآية: ١٨.

المبحث الثاني
مرتكزات الحل

يرتكز تصحيح الأوضاع السائدة في الأوساط الحركية الإسلامية على ركيزتين اثنتين تنتهي كل منهما بعنصر الولاء الشرعي:

الركيزة الأولى:

الولاء لله تعالى في العلاقة بين الإنسان وبين الله تعالى وذلك بتوحيد الألوهية لله تعالى دون شريك بمعنى أن يفرد الله تعالى بالطاعة والتلقي، بحيث يطرح كل أمر أو نهي إذا تعارض مع أمر الله تعالى، واعتقاد وجوب تقديم أمر الله تعالى ورسوله عليه كائناً من كان، والعمل على تحقيق ذلك في إطار القدرة والإستطاعة **﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾**[1] لأن الاعتقاد لا سلطان لأحد عليه لكونه من أعمال القلوب ولا يسيطر عليها ولا يعلم ما فيها إلا الله تعالى، وأما المجال التطبيقي فيتعلق بأعمال الجوارح وهذه يعتريها من الضغوط المادية والأدبية ما يحول دون تمكنها من القيام بتنفيذ ما تعتقد **﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم﴾**[2].

ويعتمد الولاء لله تعالى عنصري: المحبة والمناصرة **﴿والذين آمنوا أشد**

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

(٢) سورة النحل، الآية: ١٠٦.

حباً لله﴾[1] **﴿يحبهم ويحبونه﴾**[2]، **﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله﴾**[3] **﴿ان تنصروا الله ينصركم﴾**[6] ونصرة الله تعالى بالعمل بأحكامه التشريعية والإعتقادية.

الركيزة الثانية:

الولاء للمتجانسين في المعتقد على مستوى القمة وعلى مستوى القاعدة بالمحبة والمناصرة أيضاً ليصيروا بالولاء جسداً واحداً متفاعلاً متعاطفاً يحس بعضه بأحاسيس بعض كما قال ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهر»[5] فتقع له الهيبة عندئذ في قلوب أعدائه ويتمكن من الدفاع عن أرضه والحفاظ على حقوقه ووجوده.

ولا يجوز للمسلمين أن لا يكون لهم رأس لأن ذلك سيحولهم إلى خلايا في كيان الآخرين، كما أنه لا يجوز أن يبقى المسلمون جسداً مفكك الأوصال لأن ذلك سيذهب بشأنهم وقوتهم **﴿من مات ليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية﴾**[6] **﴿يد الله مع الجماعة فمن شذ شذ في النار﴾**[7] **﴿إنما يأكل الذئب من**

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٦٥.

(٢) سورة المائدة، الآية: ١٥٤.

(٣) سورة الصف، الآية: ١٤.

(٤) سورة محمد، الآية: ٧.

(٥) رواه مسلم في كتب الادب باب: المؤمنون كرجل واحد في التراحم والتعاطف كذا في مختصر مسلم للمنذري جـ٢ ص ٢٣٢ رقم ١٧٧٤. ورواه البخاري في كتاب الادب ايضا جـ٨ ص ١٢.

(٦) رواه مسلم جـ٢ ص ٩٤ كتاب الامارة باب فيمن خرج من الطاعة وفارق الجماعة. كما في مختصر مسلم للمنذري برقم ١٢٣٢.

(٧) رواه الترمذي وقال فيه: هذا حديث غريب من هذا الوجه. وقال المباركفوري في شرحه: قال ابن حجر في تلخيص الحبير: وامته معصومة لا تجتمع على الضلالة، هذا في حديث مشهور له طرق كثيرة لا يخلو واحد منها من قال اهـ. انظر تحفة الاحوذي جـ٦ ص ٣٨٦.

الغنم القاصية﴾[1].

ولا يجوز للمسلمين أيضاً أن يكونوا جسداً متعدد الرؤوس ولا رأساً متعدد الأجساد لأن كل ذلك خلاف لسنة الله تعالى الكونية والشرعية فيؤدي إلى الخراب والفساد.

وقد سبق تخريجه عند الكلام على الركيزة الثانية في الفصل الثاني من الباب الأول. هامش رقم (٨).

(١) رواه احمد والطبراني في الكبير عن معاذ بن جبل مرفوعا بلفظ: ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم يأخذ الشاه القاصية والناحية، فاياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد. اهـ كذا في جمع الفوائد جـ ١ ص ٨٤٧ برقم ٠٦٠٤٨ قال الهاشم اليماني معلقا عليه: ورجال احمد ثقات الا ان العلاء بن زياد لم يسمع من معاذ، كذا في مجمع الزوائد جـ ٥ ص ٢١٩ هـ.

الفصل الثاني

الإجراءات العملية

المبحث الأول : توحيد السُنة بالسُنة . وهي المرحلة الأولى .

المبحث الثاني : توحيد السُنة بالشيعة . وهي المرحلة الثانية .

التدرج وسيلة شرعية في معالجة الواقع

ولما كان المسلمون منقسمين في الإطار العام إلى سنة وشيعة ثم في إطار كل منهما انقسامات عديدة، فقد اقتضى السعي إلى توحيد صف المسلمين البدء بتوحيد الصف السني كمرحلة أولى، ثم توحيد الصف السني مع الشيعي في مرحلة ثانية.

ولا بد من المرور بهاتين المرحلتين لتوحيد الصف الإسلامي لأن في السنة من لا يريد الوفاق أصلاً داخل إطار السنة، وفي الشيعة من لا يريد الوفاق داخل إطار الشيعة أيضاً، ومن باب أولى أن يكونوا عقبة في توحيد السنة مع الشيعة وسيعملون على ضرب هذه المحاولة الكبرى متخذين من انتمائهم للسنة أو انتمائهم للشيعة غطاء للطعن في محاولة توحيد الصف الإسلامي العام.

ولذلك فإن البدء بتوحيد الصف الداخلي أولاً يكشف عن هؤلاء المغرضين لتكون أرضية الوفاق مهيأة على أسس سليمة خالية من ألغام التفجير المستقبلي بين الطرفين خدمة لأعداء الإسلام العلنيين والسريين.

وبناء على ذلك فإن رحلة الوفاق الإسلامي يجب أن تمر بمرحلتين اثنتين لكل واحدة منهما مبحث مستقل.

المرحلة الأولى ـ مرحلة الوفاق السني السني.

المرحلة الثانية ـ مرحلة الوفاق السني الشيعي.

المبحث الأول ـ توحيد السنة بالسنة:

ويعتمد على خطوتين ولا بد منهما لئلا تتسع دائرة المعالجة فنعجز عن المتابعة بسبب كثرة الضغوط والعوائق عندئذ:

الخطوة الأولى ـ محلية على الصعيد الداخلي في كل بلد إسلامي لربط أفراده وجماعاته بعضها ببعض، ويعتمد على ثلاث إجراءات عملية.

الإجراء الأول ـ إعطاء الولاء للإفتاء ضمن الأطر الإصلاحية.

الإجراء الثاني ـ تشكيل مجلس للشورى.

الإجراء الثالث ـ تشكيل اللجان:

أ ـ لجنة عقائدية.

ب ـ لجنة تشريعية.

جـ ـ لجنة متابعة ومراقبة.

الخطوة الثانية ـ خارجية على الصعيد الدولي لربط البلاد الإسلامية بعضها ببعض وتعتمد على ثلاث إجراءات:

الإجراء الأول ـ تشكيل مجلس افتاء دولي.

الإجراء الثاني ـ إعطاء الولاء لرئيس مجلس الإفتاء الدولي من مفتي الدول الإسلامية.

الإجراء الثالث ـ تشكيل اللجان:

أولاً ـ لجان المتابعة.

ثانياً ـ لجان علمية وثقافية لتوحيد مناهج التعليم الديني في العالم الإسلامي.

الخطوة الأولى ـ على الصعيد الداخلي المحلي:

وتعتمد هذه الخطوة على ثلاث إجراءات:

الإجراء الأول:

السعي إلى توحيد ولاء الأحزاب والحركات والجماعات والجمعيات والشخصيات الإسلامية على مرجع واحد وهو الإفتاء بمختلف وسائل الإعلام المتاحة المباشرة وغير المباشرة المسموعة والمرئية بالخطب والدروس والمحاضرات واللقاءات والكتابات وذلك للأسباب الآتية:

أ - لأن المفتي عالم مجتهد قادر على استنباط الأحكام الفقهية من الشريعة الإسلامية، لمعالجة الحوادث المستجدة على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي والفكري وغيرها بالتعاون مع هيئة كبار العلماء في البلد تعقد لهذا الغرض.

ب - لأن الإفتاء موقع رسمي معترف به محلياً ودولياً فلا تهمة لمن يعمل مع الإفتاء ولا ملاحقة، مما يتيح لنا العمل تحت ضوء النهار بدلاً من السير في الظلام الذي ربما نتعثر فيه فننكسر ونعيق حركتنا، وإيصال مفاهيمنا الصحيحة في الإسلام للآخرين إذ ليس هدفنا هدم الأنظمة القائمة للحلول محلها وإنما المراد إصلاح الأوضاع تحت جناحها بما يتفق وتعاليم الشريعة الإسلامية.

جـ - لأن لدى الإفتاء الصلاحيات التامة لإنشاء المؤسسات التعليمية ومراقبة التوجيه الديني في المدارس الرسمية والخاصة والمساجد وجمع كلمة المسلمين من واقع هدى كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ.

د - لأن للإفتاء حق الرقابة العامة المالية على الجمعيات والأحزاب والحركات الإسلامية لمعرفة الوارد والصادر من هذه الأموال من أين جاءت وأين صرفت لئلا يتخذ الإسلام ستاراً لغايات وأهداف شخصية أو منحرفة، ولهذا فإنه يتحتم عليه إنشاء بيت مال مركزي لجمع الزكوات والصدقات والتبرعات وصرفها في مصارفها الشرعية الثمانية المشار إليها في الآية: ﴿**إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم**

حكيم﴾[1] لمنع استغلال أصحاب المبادىء المنحرفة لحاجة الفقراء وتوجيههم ضد أمتهم بإسم الدفاع عن حقوقهم وتبنى مطالبهم.

هـ - لأنه ليس للإفتاء صبغة فكرية معينة تحمل المخالفين له على رفض الدخول في الولاء له مما يكون له أبلغ الأثر في إزالة الحواجز النفسية بين قيادات وعناصر الأحزاب والحركات والجماعات والجمعيات الإسلامية، لما يوجده في نفوس الجميع من شعور بشمولية غطاء الإفتاء لجميع أبناء المسلمين فلا تحاسد ولا تحاقد ولا كراهية ولا كيد ولا دس من بعض المسلمين على بعض لأن من يفعل ذلك سينكشف حاله ويبطل أثر فعله في أول مراحله إن شاء الله تعالى.

الإجراء الثاني:

إنشاء مجلس شورى للإفتاء يشترك فيه قيادات علمية وحركية من قيادات الأحزاب والحركات والجماعات الإسلامية الموالين للإفتاء ويوضع له نظام داخلي معين ليكون بمثابة العقل المفكر لجسد الأمة المسلمة في البلد تطرح عليه القضايا العامة على مختلف الصعد فيتوصل المجلس في النهاية إلى القرار الناضج بسبب مشاركة مختلف الفعاليات في صناعته ثم يتبنى المفتي هذا القرار ويصبح لزاماً على كل مسلم أن يتبناه بحكم الولاء فيدافع عن هذا القرار بكل طاقاته المادية والمعنوية.

وبذلك يصبح الولاء في الأمة بين القمة والقاعدة بمثابة الجهاز العصبي في البدن حيث يتعاطف بعضهم مع بعض في جلب النفع أو دفع الضر دون عوائق نفسية أو سدود حزبية تفصل ما بين أجهزة البدن وخلاياه.

الإجراء الثالث:

إنشاء لجان متخصصة من قبل الإفتاء للبحث في القضايا والمسائل المختلف فيها لاتخاذ الموقف المناسب منها:

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٦٠.

اللجنة الأولى:

لجنة عقائدية، تقوم بحصر المسائل المختلف عليها في الساحة الإسلامية السنية ثم بحثها على ضوء الكتاب والسنة ثم ترفع ما تصل إليه من نتائج إلى المفتي ليتبنى الموقف، ومن ثم يصبح لزاماً على كل مسلم في البلد أن يتبناه بحكم الولاء ويدافع عنه مما يؤدي إلى تحجيم المخالفين ثم تذويبهم والقضاء على آرائهم لتبقى للأمة وحدتها وانسجامها.

اللجنة الثانية؛

لجنة تشريعية، تقوم بحصر المسائل التشريعية المختلف عليها في الساحة الأسلامية السنية ثم بحثها على ضوء الكتاب والسنة ثم ترفع ما تصل إليه من نتائج إلى المفتي ليتبنى الموقف المناسب مراعية في قرارها ما يجوز الخلاف فيه بين المسلمين من هذه المسائل مما لا يجوز الخلاف فيه[1]. وما يتبناه المفتي من هذه القرارات والنتائج يصبح لزاماً على كل مسلم بحكم الولاء أن يتبناه ويدافع عنه، وبالتالي فما يجوز الخلاف فيه لا يجوز للمتخالفين التشنيع بعضهم على بعض ولا حرج في التناظر والمناقشة فيه في إطار الحكمة والخلق الإسلامي، وما لا يجوز الخلاف فيه يجب على جميع المسلمين أن يكونوا موقفاً واحداً ضد من يخالف القرار الذي تبناه الإفتاء لتحجيم المخالفين وحصرهم تمهيداً للقضاء على انحرافهم مادياً أو أدبياً.

اللجنة الثالثة:

لجنة المراقبة والمتابعة، تقوم بمراقبة الأوضاع على الساحة العامة في البلد عموماً ،على الساحة الإسلامية خصوصاً فتتعرف على أوضاع الحركات والأحزاب والجماعات والجمعيات والشخصيات الإسلامية من حيث الإلتزام بقرارات الإفتاء أو الخروج عليها لمحاسبتها على ذلك عبر قانون خاص يوضع لتحديد العقوبات

---

(١) وقد بينت ذلك مفصلا في كتابي: معرفة علم الخلاف الفقهي قنطرة الى تحقيق الوفاق الاسلامي. وقد طبع في مؤسسة الرسالة سنة ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ م.

على المخالفات ولتحديد المكافآت على الإلتزام ليكون ذلك بمثابة عوامل صيانة لكيان المسلمين العام من أعمال التخريب والهدم والإنحراف المباشرة وغير المباشرة لتبقى لهذه الأمة قوتها التي تحافظ بها على أرضها وحقوقها في هذا البلد التي طمع فيها الآخرون.

الخطوة الثانية ـ على الصعيد الخارجي الدولي:

وتعتمد ثلاث إجراءات:

الإجراء الأول:

بأن يقوم المفتي بالدعوة إلى إيجاد مجلس إفتاء دولي يضم المفتيين من كل البلاد الإسلامية ثم ينتخبوا واحداً منهم ليكون مرجع الأمة الإسلامية كلها، ويصير ناطقاً بإسم الألف مليون مسلم في مشارق الأرض ومغاربها.

الإجراء الثاني:

يقوم المفتي الأكبر بتشكيل مجلس للشورى يضم المفتيين من البلاد الإسلامية، ويوضع له نظام داخلي لضبط كيفية طرح المسائل على المجلس ونوعيتها لاتخاذ القرار فيها فيلتزم به المفتون في المجلس ثم يسري هذا القرار على جهاز الإفتاء في كل بلد إسلامي بعد ذلك ليلتزم به كل الجماعات والحركات والجمعيات والأحزاب والشخصيات والأفراد المسلمين في البلد على اختلاف مواقعهم بحكم الولاء للإفتاء على الصعيد المحلي كما على الصعيد الدولي.

الإجراء الثالث ـ تشكيل اللجان:

أولاً ـ تشكيل لجان متابعة في مجلس الإفتاء الدولي يكون لها حق الرقابة المباشرة على سير الأعمال وتطبيق القرارات في كل بلد إسلامي على صعيد جهاز الإفتاء والحركات والجماعات والجمعيات والأحزاب والشخصيات فيها لبقاء الصف الإسلامي مرصوصاً والجسد الإسلامي سليماً وصحيحاً ومنع وقوع أي خلل يتعرض له من الداخل أو من

الخارج عن طريق الدس والتزوير أو غير ذلك.

ثانياً ـ تشكيل لجان علمية وثقافية لتوحيد مناهج التعليم الديني في مختلف مراحل التعليم في العالم الإسلامي على ضوء ما تتوصل إليه اللجنة العقائدية والتشريعية في مجالس الإفتاء المحلية الذي يرفع إلى مجلس الإفتاء الدولي جميع نتائج بحوث اللجنتين وقراراتها للنظر فيما يمكن تعميمه من هذه القرارات على العالم الإسلامي كله وإلزامه به في المجالات العقائدية والتشريعية لمنع فرص استغلال الخلاف فيها لضرب جسد الأمة بعضه في بعض لإضعافه أو القضاء عليه خدمة لأعداء الأمة في الداخل والخارج السريين منهم والعلنيين.

المبحث الثاني
توحيد السنة بالشيعة

ويعتمد على خطوتين:

الخطوة الأولى ـ توحيد الشيعة لمراجعهم.

الخطوة الثانية ـ عقد مؤتمر مفتوح بين السنة والشيعة، عبر مرجعية الطرفين.

الخطوة الأولى:

أن يوحد الشيعة مراجعهم ليكون هذا المرجع الذي توحدوا عليه قد ملك ناصية هذه الطائفة عن طريق الولاء فيما بينهم ليكون له عليهم كلمة نافذة وطاعة حاضرة يتمكن من خلالها من حملهم على ما يعتقد أنه هو الحق عن طريق مجلس الشورى الذي يضم مختلف الفعاليات والقيادات فيهم، حتى إذا ما استقر رأيهم على حكم في قضية من القضايا التزم الجميع بموجبها وعملوا على تحقيق مقتضياتها على من تحت أيديهم من عامة الناس، لإغلاق الباب على من لا يريد مصلحة الشيعة من داخل الشيعة ممن هو محسوب عليهم في الظاهر ويعمل لخصومهم وأعدائهم في الباطن أو ممن يسعى إلى تحقيق مصالحه الخاصة التي يخشى عليها الفوات إذا انفتحت الطائفة الشيعية على الطائفة السنية لتلتحم معها في الكيان الإسلامي في إطاره العام الكبير.

فإذا وحّد الشيعة ولاءهم على مرجع واحد منهم عندئذ ننتقل في العلاقة معهم إلى الخطوة الثانية والتي هي الغاية الكبرى التي يسعى إليها كل مسلم مخلص في دعوته إلى الإسلام الصحيح الذي يفتديه المسلم بنفسه وماله لا الإسلام الذي يفتدي المسلم به نفسه وماله وأهله ومصالحه الشخصية، وهي:

الخطوة الثانية:

أن يقوم مرجع السنة ومرجع الشيعة بعقد مؤتمر مفتوح بينهما يضم لجنتين اثنتين:

اللجنة الأولى:

لجنة عقائدية، وتتكون من عدد من كبار العلماء المتخصصين في العقيدة من الطائفتين، وتكون مهمتها:

أولاً ـ حصر المسائل العقائدية المختلف فيها بين الطائفتين ووضعها في جدول أعمال لجلسات المؤتمر المفتوح لعرضها على الكتاب والسنة.

ثانياً ـ وضع ضوابط لثبوت النص في الكتاب والسنة.

ثالثاً ـ وضع ضوابط للمناقشة العلمية أثناء الجلسة لمنع المهاترة من أن تسيطر على الجلسة.

رابعاً ـ رفع نتائج وقرارات الجلسات إلى رئاسة المؤتمر التي ترفعها إلى مرجع كل من الطائفتين لإقرارها وتبنيها.

ثم يصبح لزاماً على كل سني وشيعي الإلتزام بمقتضى هذه القرارات للإتجاه بالأمة الإسلامية نحو توحيد عقائدها.

اللجنة الثانية:

لجنة تشريعية، وتتكون من عدد من العلماء المتخصصين في الفقه وأصوله من الطائفتين، وتكون مهمتها:

أولاً ـ حصر المسائل الفقهية المختلف فيها بين الطائفتين لعرضها على الكتاب والسنة.

ثانياً ـ وضع ضوابط لثبوت النص في الكتاب والسنة.

ثالثاً ـ وضع ضوابط للمناقشة.

رابعاً ـ تحديد المسائل التي يجوز الخلاف فيها من التي لا يجوز الخلاف فيها بين المسلمين على ضوء تلك الضوابط، فما جاز الخلاف فيه منها يعذر كل من الطائفتين الأخرى في مخالفتها لها، وما لا يجوز الخلاف فيه يجب حمل المخالف على الموافقة بمختلف أساليب الضغط السياسي والإجتماعي والإقتصادي والعسكري حفاظاً على وحدة الصف وتماسك الأمة.

وبذلك يتم تطهير الجسد الإسلامي من الشوائب والغرائب التي علقت فيه سواء في إطار السنة أو في إطار الشيعة أو في إطار السنة والشيعة، ليصبح الجسم بوحدة اعتقاداته وتشريعاته لاعتماده على الكتاب والسنة وهما الميزان السليم الذي تركه لنا رسول الله ﷺ منسجماً بين أفراده وجماعاته وشعوبه ودوله انسجام الجسد الإنساني البشري بخلوه من الأجسام الغريبة فيه فتدب فيه الروح والقوة ويورثه ذلك عزة وكرامة وعلواً في الأرض بالحق لأننا نكون قد عملنا بما أمر الله تعالى به من وحدة الولاء في العلاقة معه ووحدة الولاء في العلاقة مع المؤمنين المتجانسين في المعتقد **﴿ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين﴾**[1]، **﴿إذ يوحي ربك إلى الملائكة إني معكم فثبتوا الذين آمنوا سألقي في قلوب الذين كفروا الرعب فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل بنان﴾**[2]، **﴿إن الله يدافع عن الذين آمنوا إن الله لا يحب كل خوان كفور﴾**[3]، **﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد﴾**[4]، **﴿إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم﴾**[5]، **﴿ان ينصركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده﴾**[6]، **﴿إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾**[7].

إيراد احتمال:

وفي حال تعذر حصول توحيد السنة بالشيعة ولا إخاله حاصلاً فإن باب التحالف بين الطرفين يبقى مفتوحاً بقرار يصدر عن مرجع كل منهما على ضوء المصلحة الإسلامية العليا انطلاقاً من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٩.
(٢) سورة الانفال، الآية: ١٢.
(٣) سورة الحج، الآية: ٣٨.
(٤) سورة غافر، الآية: ٥١.
(٥) سورة محمد، الآية: ٧.
(٦) سورة آل عمران، الآية: ١٦٠.
(٧) سورة النحل، الآية: ١٢٨.

الفصل الثالث: أهمية المرحلية في أجراءات الحل العملية

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : المرحلية سنة كونية وشرعية .

أولاً - المرحلية في السنة الكونية .

ثانياً - المرحلية في السنة الشرعية .

المبحث الثاني : موجبات المرحلة العملية :

الموجب الأول : المعادلة الدولية .

الموجب الثاني : المعادلة المحلية .

الموجب الثالث: المعادلة الإيمانية .

المبحث الأول ـ المرحلية سنة كونية وشرعية:

إن لله تعالى سنناً في هذه الحياة، منها ما هو كوني يتم بكلمة الله تعالى الكونية وهي التي تتعلق بها صفة القدرة الربانية، وهذه لا يمكن أن تتخلف لذلك بحال من الأحوال: ﴿**إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون**﴾[1] ومنها ما هو شرعي يتم بكلمة الله تعالى الشرعية المنزلة على رسله وأنبيائه، وهي التي لا تتعلق بها قدرة الله تعالى وإنما تتعلق بها قدرة العبد وإرادته ولذلك فإنها قد تتخلف كما تخلف الإيمان في أبي جهل وأبي لهب وأمية بن خلف وهو مطلوب منه شرعاً بكلمة الله تعالى الشرعية: ﴿**يا أيها الناس اتقوا ربكم**﴾[2].

وفي كلا السنتين فإن الله تعالى اقتضت حكمته أن تكون المرحلية فيهما هي القانون الضابط في تحققهما:

أولاً ـ المرحلية في السنة الكونية:

في السنة الكونية في عالم النبات: تمر الثمرة في مراحل عديدة، فهي بذرة ثم نبتة ثم شجرة ثم ثمرة.

وفي عالم الإنسان: تبدأ الحياة بالنطفة ثم العلقة ثم المضغة ثم العظام، ثم يكسى العظام لحماً ثم ينشأ خلقاً آخر غير أمه فيكون بشراً سوياً، ثم يخرج طفلاً ثم يصبح شاباً ثم كهلاً ثم شيخاً ثم يموت ليعود كما كان عدماً.

وفي عالم الجماد: فقد خلق الله تعالى السموات والأرض في ستة أيام

---

(١) سورة النحل، الآية: ٤٠.

(٢) سورة الحج، الآية: ١.

﴿ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام وما مسنا من لغوب﴾[1].

ثانياً ـ المرحلية في السنة الشرعية:

وفي السنة الشرعية اشتمال على المرحلية أيضاً لاقتضاء الحكمة الإلهية لذلك الأسلوب على صعيد التشريع وعلى صعيد الدعوة إليه.

الصعيد الأول ـ المرحلية على صعيد التشريع:

فقد ورد اسلوب المرحلية في التشريع في القرآن الكريم لمعالجة النفس والمجتمع مراعاة لضغط الواقع عليهما، لأن الشرع الإلهي واقعي في مثاليته ومثالي في واقعيته.

ولما كان الإيمان وهو من أعمال القلوب لا يخضع للضغوط والإكراه لأنه لا تسلط لأحد من البشر عليها لم يعتمد الإسلام في معالجتها اسلوب المرحلية أصلاً، بل أوجب الإيمان بالله تعالى وحده ونبذ الشرك بكل صوره وأشكاله دفعة واحدة.

بخلاف أعمال الجوارح حيث تتعلق بها الأحكام التشريعية فإنها تتعرض للضغوط من داخل النفس وخارجها، ولهذا اعتمد الإسلام في حمل النفس عليها اسلوب المرحلية كما هو ثابت في تحريم الخمر والربا[2].

المثال الأول ـ تحريم الخمر:

مرت الخمر بأربعة مراحل في تحريمها لما كان من تعلق العرب بها:

المرحلة الأولى:

الإشارة إلى انها قسيمة الرزق الحسن، مما يوحى باستخباث الشرع لها في قوله تعالى: ﴿ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً﴾[3].

---

(١) سورة ق، الآية: ٣٨.

(٢) وانظر في ذلك كتاب روائع البيان جـ ١ ص ٢٧٢ وص ٣٨٩.

(٣) سورة النحل، الآية: ٦٧.

المرحلة الثانية:

الإشارة إلى انها وإن كان فيها منافع للناس في بعض حالاتها إلا أن المفاسد المترتبة على تناولها أكبر من نفعها كما قال تعالى: ﴿**يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما**﴾[1].

المرحلة الثالثة:

المنع من تعاطيها في حال العبادة للإشارة إلى أنها تعيق عن تقرب العبد إلى الله تعالى للتنفير منها ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون**﴾[2].

المرحلة الرابعة:

البت في حكمها وتحريمها بعد أن اعتادت النفوس على تركها في أوقات معينة ونفرت منها لما فيها من إثم ومضار فتهيأت لتلقى الحكم النهائي في قوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون**﴾[3].

المثال الثاني ـ تحريم الربا:

ومثل ذلك حصل في تحريم الربا حيث مر بأربعة مراحل أيضاً:

المرحلة الأولى:

الإشارة إلى إنه لا خير فيه عند الله تعالى: ﴿**وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربو عند الله**﴾[4].

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.
(٢) سورة النساء، الآية: ٤٣.
(٣) سورة المائدة، الآية: ٩١.
(٤) سورة الروم، الآية: ٣٩.

المرحلة الثانية:

الإشارة إلى أنه محرم في الشرائع السماوية السابقة للإشعار بأنه غير مرغوب فيه في الشرع الجديد أيضاً: ﴿**فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيراً وأخذهم الربا وقد نهوا عنه**﴾[1].

المرحلة الثالثة:

تحريم صنف منه وهو المضاعف أو المركب في قوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون**﴾[2].

المرحلة الرابعة:

تحريمه جملة وتفصيلا: ﴿**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون**﴾[3].

وقد أدى هذا التدرج في هذه المراحل إلى ترك العرب لتعاطي الخمر رغم أنها كانت عمدة شرابهم، حتى رأت عائشة أنه لو أمر الله تعالى الناس بترك الخمر دفعة واحدة لما قدروا على ذلك لشدة تعلقهم بها.

كما أدى هذا التدرج إلى تركهم الربا رغم أنه كان عمدة حياتهم الاقتصادية في الجاهلية.

فانتصروا بذلك على أهوائهم وشياطينهم.

الصعيد الثاني ـ المرحلية على صعيد الدعوة:

ورسول الله ﷺ الذي تصدى لمعالجة أمراض المجتمع الجاهلي قد اعتمد هذا الأسلوب أيضاً بتوجيه من الله تعالى له حسبما يقتضيه المقام.

---

(١) سورة النساء، الآية: ٦٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٣٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٧٩.

وقد مرت الدعوة الإسلامية بحالتين:

الحالة الأولى

حالة الضعف، وقد كان ذلك في مكة فواجهها النبي ﷺ على مرحلتين:

المرحلة الأولى:

مرحلة السرية، حتى كان يوصي من يختاره لعرض الإسلام عليه إذا رفضه بأن يكتم عنه ذلك وقد استمرت زهاء ثلاث سنوات.

المرحلة الثانية:

مرحلة الجهر بالدعوة، وذلك عندما كثر عدد المؤمنين به قليلاً، واشتد ساعده بهم جهر بالدعوة لأن في تأييد بعضهم بعضاً بالكلمة أمام الناس ما يؤثر في قلوب الآخرين ويحركها نحو التفكير في مصداقية ما يسمع بخلاف ما لو كانوا يسمعونه من واحد منهم فقط، كما حصل يوم نقض صحيفة قريش.

ولكنه في هذه المرحلة واجه الخصوم بقوة الحجة فقط دون قوة اليد لئلا يتخذ المشركون من ذلك ذريعة لاستئصال المسلمين.

الحالة الثانية:

حالة القوة، وقد كان ذلك في المدينة بعد الهجرة إليها، وهناك استخدم النبي ﷺ بأمر من الله تعالى القوة العسكرية إلى جانب القوة البيانية لكثرة النصير فيها في العدد والعدة وكان ذلك أيضاً على مراحل ثلاث[1].

المرحلة الأولى؛

مرحلة رد العدوان فقط كما قال تعالى: ﴿**اذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير**﴾[2] وذلك على سبيل الإباحة.

---

(١) انظر زاد المعاد لابن القيم جـ ٢ ص٦٥.

(٢) سورة الحج، الآية: ٣٩.

المرحلة الثانية؛

قتال من قاتلهم من الناس لرد عدوانهم لكن على جهة الفرض كما قال تعالى: ﴿**وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إنه لا يحب المعتدين**﴾[1].

المرحلة الثالثة:

قتال المشركين كافة ولو على سبيل البدء سواء قاتلوا المسلمين أو لم يقاتلوهم كما قال تعالى: ﴿**وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة**﴾[2].

وهكذا تمكن ﷺ بهذا التدرج عبر هذه المراحل من التوسع بهذه القوة الإسلامية خارج المدينة وما حولها إلى أن سيطر على الجزيرة العربية، وما لحق ﷺ بالرفيق الأعلى إلا وقد باشر مناوشة إحدى أكبر دولتين عظيمتين في ذلك العصر خارج حدود الجزيرة العربية في غزوة مؤتة ضد دولة الروم بالشام.

فتمكن ﷺ من تغيير واقع الجزيرة العربية باستخدام أسلوب المرحلية والإستفادة من الأعراف القائمة في المجتمع حينذاك دون أن يكون لذلك تأثير على مسيرته الإيمانية والدعوة فاتخذ من قانون الجوار المعمول به في الجاهلية سياجاً لحماية نفسه حيث كان في جوار عمه أبي طالب طيلة حياته، ولما رجع من الطائف وكان عمه قد مات دخل في جوار المطعم بن عدي، ومثل ذلك فعل أبو بكر وعثمان بن مظعون وغيرهما من الصحابة ولو لفترة من الزمن.

ثم إنه استخدم السرية أول الأمر أخذاً بالأسباب ثم جهر ولكن دون استخدام القوة العسكرية ثم استخدم القوة العسكرية في نهاية المطاف على مراحل حتى تمكن بذلك كله من بناء الدولة القوية التي طوّحت بدولتي فارس والروم بعد ذلك.

فاتباع أسلوب المرحلية في عملية تغيير الواقع الخاطىء مطلوب شرعاً لأن

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٠.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٦.

تغيير الواقع دفعة واحدة مما يعجز عنه البشر، لما للواقع من ضغط كبير على النفس والمجتمع يطحن بثقله أكثر الهمم ويفلّ بشدته أمضى العزائم ما لم يتخذ أصحابها الأساليب المناسبة التي لا يخضعون بسببها لضغط الواقع ولا يصطدمون معها بثقله ليكون حالهم مع المجتمع كحال الطبيب مع مريضه يخدّر جهازه العصبي أولاً ثم يجري فيه العملية الجراحية لإعادته إلى حالته الطبيعية الصحيحة، وكحال الأم تتدرج في فطام ولدها من اللبن شيئاً بعد شيء حتى تستبدل بذلك لبنها بالغذاء لئلا يؤدي تناوله إياه دفعة واحدة لأول وقت ولادته إلى موته لضعف معدته وإن كان في ذاته غذاء تنشأ عنه الحياة.

المبحث الثاني ـ موجبات المرحلة العملية

إن الإنسان بصفته الفردية وبصفته الجماعية يمر في حالتين ولكل منهما حكمها:

الحالة الأولى:

حالة الضعف وتتعلق به في هذه الحالة أحكام تتناسب مع ضعفه، ليتمكن من البقاء على الإلتزام الشرعي، فلا يقع فريسة للشيطان بسبب ما يحيط به من يأس عن المتابعة لأوامر الشرع فينفلت زمامه من كل قيد.

ومن هنا شرع الله تعالى الأحكام الإضطرارية لمعالجة هذه الحالة كما لو كان المكلف مسافراً أو مريضاً.

الحالة الثانية:

حالة القوة، وتتعلق به في هذه الحالة أحكام تتناسب مع قدرته على الإلتزام بهذه الأحكام لضبط تصرفه، فلا يقع فريسة للشيطان بسبب ما يشعر به من قدرة على إنزال الضرر والعدوان في الآخرين فينفلت زمامه من كل قيدأيضاً.

ومن هنا شرع الله تعالى الأحكام الاختيارية لمعالجة هذه الحالة فيما لو كان المرء مقيماً صحيحاً سليماً معافى.

ونحن اليوم في حالة ضعف على كل المستويات، وموجبات هذا الضعف ثلاثة:

الموجب الأول ـ المعادلة الدولية:

إن ما عرضناه من خطوات عملية في توحيد الأمة الإسلامية عبر الإفتاء على الصعيد الدولي بربط دور الإفتاء في جميع البلاد الإسلامية بمجلس الإفتاء الدولي الذي ينتخب واحداً منه ليكون هو المرجع الديني للمسلمين كافة على وجه الأرض للحيلولة دون وقوع الإنشقاقات والتمزقات في الأمة الإسلامية التي يثيرها أو يستغلها أعداء الأمة الإسلامية تحت أي شعار إسلامياً كان أو عربياً أو وطنياً، إن هذا العرض هو الذي يمكن اعتماده في ظل المعادلات الدولية القائمة الناشئة عقب سقوط الخلافة الإسلامية، وقيام ما يسمى بهيئة الأمم المتحدة التي انبثق عنها مجلس الأمن الدولي الذي يسهر على الحيلولة دون رجوع الخلافة الإسلامية في العالم الإسلامي، لما في ذلك من وضع حد لنفوذ الدول الكبرى على مناطق واسعة من العالم فتفوت عليه إمكانية فرض الهيمنة الشاملة والسيطرة الكاملة على الطاقات الإقتصادية والحضارية في العالم.

وقد امتلكت هذه الدول الكبرى الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن وهي: الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفياتي وفرنسا وإنجلترا والصين امتلكت عناصر القوة السياسية والإقتصادية والإجتماعية والعسكرية والثقافية بما توصلت إليه من تقدم في العلوم النظرية والتطبيقية في مختلف ميادين المعرفة البشرية.

بينما لم يمتلك العالم الإسلامي من عناصر القوة إلا المواد الخام من البترول والمعادن التي لا يستطيع القيام بتصنيعها لفقدان التكنولوجيا الحديثة التي تستخدم هذه المواد وتستغلها فيما يخدم المسيرة البشرية في سلم الحضارة الإنسانية.

وبالتالي فلا يملك العالم الإسلامي إلا أن يبيع هذه المواد الخام لتلك الدول لينتفع من ثمنها في تصريف شئونه الحياتية، التي يعمد العالم الخارجي إلى إثارة عوامل النزاع الإسلامي العقائدي والتشريعي لإشغال الأمة عن سلوك طريق تحصيل العلوم الكونية لامتلاك وسائل القوة الذاتية.

وبسبب من هذه الهيمنة جرى تقسيم العالم الإسلامي والعربي إلى دويلات عديدة ليسهل إنشاء المحاور فيما بينها ثم استغلال الظروف الناشئة عن ذلك فيما يخدم أهداف ومصالح هذه الدول الكبرى بحكم الضعف المتولد عن ذلك التجزؤ والتعدد الذي يجر إلى الخلاف عادة.

ومن هنا كان الاعتماد في تعاملهم على القاعدة الإستعمارية القائلة: (فرّق تسد) وقد تمكنوا من خلال ذلك كله من إخضاع العالم العربي والإسلامي لنفوذهم إلا قليلاً.

الموجب الثاني ـ المعادلة المحلية:

لم يقف الأمر عند حد تمزيق دول الحلفاء للعالم الإسلامي إلى دويلات بعد إسقاطهم دولة الخلافة حتى راحوا يمزقون هذه الدويلات عن طريق إنشاء ما يسمى بالأحزاب الوطنية المختلفة ذات الإرتباطات المتنوعة والمتفاوتة بجهات مختلفة شرقية وغربية لتعكس التوجه السياسي والاجتماعي والاقتصادي والفكري والعقائدي والحضاري للجهة التي هي مرتبطة بها مما يورث تمزقاً وصراعاً مستمراً في البلد الواحد، هذا على المستوى الوطني.

وعلى المستوى الإسلامي برزت تنظيمات وأحزاب إسلامية، وهي على نوعين:

النوع الأول:

تنظيمات إسلامية مخيّرة ذاتية الحركة نظيفة الغاية لأن الذين أنشأوها معروفين لدى العامة من الناس بنظافة القلب واليد واللسان قبل وبعد إنشائها.

النوع الثاني:

تنظيمات إسلامية مسيّرة موجهة الحركة مشبوهة الغاية والوسيلة لأن الذين أوجدوها مجهولين لدى العامة من الناس من حيث النسب والنشأة والعلاقات قبل وبعد الإنشاء.

وقد صنعت هذه التنظيمات المشبوهة من أجل أن يضرب بها العمل

الإسلامي الصحيح بمختلف الأساليب إن بالسبق أو بالمزايدة أو بالتشكيك أو نحو ذلك، لأن الطعن حين يوجه من الداخل وبأيدي أبناء الأمة يكون أشد نكاية وخطراً، لأن الجسم مجبول على مقاومة الأمراض من خارجه لكنه أقل قدرة على مواجهتها إذا أصبحت أو انبعثت من داخله حيث تحتاج إلى جهد أكبر وربما يعجز عن مقاومتها في بعض الحالات فيقع صريع هذه الأدواء.

وتستغل تلك الجهات المشبوهة التي تدس هذه التنظيمات جهل الأكثر من الناس بحقائق الدين وشرائعه فتعمد إلى تزوير الحقيقة وتأويل الشريعة لتغري الناس بمتابعتها لتضرب بهم أهل الحق وتعرقل بهم مسيرة الإيمان والدعوة إلى الإسلام الصحيحة، ويمكن إطلاق اسم تنظيمات الضرار على هذا النوع من العمل الإسلامي.

وفي حديث ثوبان بن مالك المرفوع ما يشير إلى هذه الحقيقة في قوله ﷺ: (وإن ربي قال يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني قضيت لأمتك أن لا أهلكهم بسنة بعامة وأن لا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيهلكهم ويستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يهلك بعضهم بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً)[1].

ولا يمكن تجاوز هذه المعادلات الدولية والمحلية إلا عبر عاملين:

العامل الأول:

تنمية الجسم الإسلامي بتوحيد ولاء دوله وأحزابه وحركاته وجماعاته وجمعياته وتنظيماته وشخصياته ليصبح جسماً كبيراً عبر لجنتي الإفتاء العقائدية والتشريعية التي تقوم بتصفية ما في الجسد الإسلامي من الشوائب والدسائس لينسجم في خلاياه وأجهزته وأطرافه ورأسه مع بدنه لتدب فيه الروح والحيوية.

---

(١) رواه مسلم كتاب الفتن باب هلاك هذه الامة بعضهم ببعض، رقم الحديث ٢٠٠٠ انظر مختصر مسلم للمنذري جـ٢ ص ٢٩١.

العامل الثاني:

إحاطة هذا الجسد بوسائل حمايته من توجيه الضربات العسكرية إليه وهو في طور التكوين والضعف وذلك عن طريق الإستفادة من الأعراف الدولية والمحلية القائمة لتكون سياجاً يحفظه من التعرض له، حتى يصير قادراً على الصمود والمواجهة لمؤامرة التفتيت والتفكيك ليتمكن بذلك من المحافظة على وجوده وطاقاته من أن تهدر في صراعات هامشية مدسوسة عليه.

الموجب الثالث ـ المعادلة الإيمانية أو الزمانية:

إن الإيمان بالله تعالى موجود في الأمة الإسلامية في الجملة، لكنه لم يستقر في القلوب على الصفة التي يريدها الله تعالى، لما دخل عليه من عوامل التأثير والتغيير والتبديل حتى ابتعد صاحبه عن الله تعالى في أغلب الأمة الإسلامية لأن الله تعالى لا يقبل العمل سواء كان عمل القلوب أو عمل الجوارح إلا إذا تضمن شرطين:

الشرط الأول:

أن يكون خالصاً لله تعالى، وهذا لا يكاد يتوفر في الأمة إلا قليلاً، بدليل ما نحن فيه من حال التقهقر والتخلف على كل صعيد إذ لو كان الإيمان صحيحاً وسليماً لرفع الأمة من هذه الوهدة التي هي فيها لأن الله تعالى يقول: **﴿ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين﴾**[1].

الشرط الثاني؛

أن يكون مطابقاً لهدى رسول الله ﷺ لأنه هو المبين عن الله تعالى أحكامه الإعتقادية والتشريعية: **﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾**[2]. **﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾**[3]، **﴿وإن تطيعوه تهتدوا﴾**[4]،

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٩.

(٢) سورة النحل، الآية: ٤٤.

(٣) سورة النساء، الآية: ٨٠.

(٤) سورة النور، الآية: ٥٤.

﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾[1].

وأكثر المسلمين اليوم لا يكادون يعملون بمقتضى هذه الأحكام التشريعية بدليل الحال التي نحن فيها إذ لو عملوا بها لرفعتهم وجعلتهم تيجان الأمم وسادتها لقول الله تعالى: ﴿إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم﴾[2] ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد﴾[3].

والنبي ﷺ يقول: «إن الله تعالى ليرفع بهذا القرآن أقواماً ويضع به آخرين﴾[4] يرفع به من يعمل بأحكامه الإعتقادية والتشريعية من المنتسبين إليه، ويضع ويخفض من لا يعمل بتلك الأحكام من هؤلاء المنتسبين إليه لأنهم بذلك يستوجبون غضب الله تعالى ومقته ﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾[5].

ونقص العمل بالأحكام الاعتقادية والأحكام التشريعية في مجموع الأمة عن ذي قبل أمر طبيعي ومتناسب مع الفترة الزمنية التي نحن فيها وهي فترة ما قبل قيام الساعة.

فقد أخبر النبي ﷺ أن بين يدي الساعة يقل العلم بالله والعمل بأحكامه، ويكثر الجهل بالله والتعدي على حرماته فقال: «إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال وتكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد﴾[6]، وقال: «إذا ضيعت الأمانة فانتظر

---

(١) سورة النور، الآية: ٦٣.

(٢) سورة محمد، الآية: ٧.

(٣) سورة غافر، الآية: ٥١.

(٤) رواه مسلم، انظر مختصر مسلم للمنذري جـ٢ ص ٣١٩ كالب فضائل القرآن باب: من يرفع القرآن. رقم الحديث ٢١٠٢.

(٥) سورة الصف، الآية: ١.

(٦) رواه مسلم. انظر مختصر مسلم للمنذري جـ٢ ص ٢٥١، كتاب العلم. باب رفع العلم وظهور الجهل. رقم الحديث ١٨٥٦.

الساعة﴾[1]، وقال: «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم﴾[2].

وهكذا يقل الخير قرناً بعد قرن وعاماً بعد عام حتى إذا كان آخر الزمان لم يبقَ على الأرض إلا شرارها عليهم تقوم الساعة، كما ورد في الحديث: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس﴾[3]، «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله»[4].

فلا ينتظر إذن أن ترجع عقارب الساعة إلى الوراء فنحن نسير قدماً نحو نهاية الدنيا، ويتعاكس في سيرنا هذا خط العلم بالله تعالى مع الجهل به بسبب الإغترار بالدنيا وزخارفها.

وأما الصحوة الإسلامية المعاصرة فهي بالإعتبار النسبي، أعني بالنسبة لما كان عليه الحال عقب سقوط الخلافة ووقوع البلاد العربية والإسلامية تحت سيطرة الإستعمار ثم تحررت منه، ثم واصلت السير قدماً نحو التخلص من سيطرة الشيطان ووساوسه نحو الإلتزام الشرعي بما يتفق والمرحلة الزمنية التي نعيش فيها وإن كان هناك أفراد في الصحوة الإسلامية بغض النظر عن مواقعهم يتمتعون بحالة إيمانية كبيرة بالنسبة لغيرهم من المعاصرين لكنها بالنسبة للأولين تعتبر صغيرة أو ضعيفة.

ولهذا فليس في إمكاننا أن نطالب الناس أو أن نفرض عليهم في الجملة أن يكونوا على درجة إيمان السابقين وعملهم لأن الزمان قد اختلف كما قال ﷺ: «أنتم في زمان من ترك فيه عشر ما أمر به هلك وسيأتي زمان على أمتي من

---

(١) رواه البخاري انظر رياض الصالحين باب المنثورات والملح ص ٦٤٥. وقد فسر في الحديث إضاعتها بتوسيد الأمر إلى غير أهله.

(٢) رواه مسلم. انظر مختصر مسلم للمنذري جـ ٢ ص ٢٢٤ كتاب الفضائل. باب خير القرون قرن الصحابة. رقم ٣٤٧١.

(٣) رواه مسلم. انظر مختصر مسلم للمنذري جـ ٢ ص ٢٩٥٥ كتاب الفتن. باب لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق. رقم ٢٠٢٢.

(٤) رواه مسلم. انظر مختصر مسلم للمنذري جـ ٢ ص ٢٩٥. كتاب الفتن باب لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق. رقم ٢٠٢٠

تمسك فيه بعشر ما أُمر به نجا»[1]، وفي الحديث أيضاً: «إن من ورائكم أياماً الصبر فيهن مثل القبض على الجمر للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم قيل: يا رسول الله: أجر خمسين منا أو منهم، قال: بل أجر خمسين منكم»[2]، وقد ورد في بعض الروايات معللاً بقوله: «فإنكم تجدون على الحق أعواناً ولا يجدون عليه أعواناً»[3]، ولما شكى الناس لأنس بن مالك ما يلقون من شدة الحجاج قال لهم: اصبروا لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم سمعت هذا من نبيكم ﷺ[4].

ومن هنا كانت دعوتنا للعودة إلى الكتاب والسنة عبر اللجنة العقائدية واللجنة التشريعية كما سبق بيانه، لإصلاح ما فسد من أعمال قلوبنا وجوارحنا بقدر المستطاع إذ بعملنا بمقتضى الكتاب والسنة نصبح مقربين إلى الله تعالى وعندها نستحق ما وعد الله به من النصر والتوفيق والتمكين في الأرض بقدر ما نحقق في نفوسنا من الإيمان وفي جوارحنا من العمل الصالح إن شاء الله تعالى: **﴿وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منكم ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون﴾**[5].

---

(١) رواه الترمذي وقال: غريب. المناوي: واورده ابن الجوزي في الواهيات، وقال النسائي: حديث منكر رواه ابو نعيم بن حماد وليس بثقة اهـ. فيض القدير جـ٢ ص ٥٥٦ رقم ٢٥٤٢. قلت: ويؤيده الحديث الذي بعده والذي يليه.

(٢) رواه ابو دواد والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حسن غريب، انظر جمع الفوائد جـ٢ ص ٧٠٨ رقم الحديث ٩٧٦٢.

(٣) اورد القرطبي مثل هذا التعليل ونسبه الى العلماء، فالله اعلم بذلك، انظر تفسير القرطبي جـ ٦ ص ٣٤٤ عند تفسير (عليكم انفسكم).

(٤) رواه البخاري والترمذي كما في جمع الفوائد جـ٢ ص ٧٢٥ كتاب الفتن رقم الحديث ٩٨٥٥.

(٥) سورة النور، الآية: ٥٥.

بهذا المشروع نكون قد عالجنا حال الأمة بطريقة صحيحة لأنها مستمدة من النصوص الشرعية، وبطريقة واقعية لأنها تعالج أمراض الأمة بمراعاة الفترة الزمنية التي نحن فيها والتي تحكمها معادلات دولية ومحلية وذاتية لا يمكن تغييرها إلا عبر توثيق الصلة بالله تعالى بالعمل بتلك الأحكام الإعتقادية قطعاً لأن عمل القلب لا تسلط لأحد عليه، وبالعمل بالأحكام التشريعية ما أمكن لأن هناك ظروفاً قد تحول دون تطبيقها على الوجه الأكمل.

ونحن بهذا المشروع نكون قد تحاشينا الصدام مع الدولة في الداخل ومع المجتمع الدولي في الخارج فلا نعطي بذلك ذريعة لأحد في توجيه ضربة للصحوة الإسلامية بحجة أنها خارجة على القانون المحلي والدولي.

وأخيراً: هذا ما أدى إليه اجتهادنا فإن أصبت فمن الله تعالى وإن أخطأت فمني ومن الشيطان والله تعالى بريء منه ورسوله، وحسبنا الله ونعم الوكيل.